(578) الصدقة ويأمرهم أن يدفعوا الصدقة والخمس إلى رسوليه (1). إنّ النبيّ حينما طلب دفع الخمس على أيدي رسوليه لم يطلب خمس غنائم الحرب التي خاضوها مع الكفّار وإنّما قصد ما استحق عليهما من الصدقة وخمس الأرباح: 5 ـ كتب للفجيع ومن تبعه: "من مُحمّد النبيّ للفجيع ومن تبعهُ وأسلم وأقام الصّلاة وآتى الزّكاة وأطاع اللّه وأعطى من المغانم خُمس اللّه " (2). 6 ـ كتب لجنادة الأزديّ وقومه ومن تبعه: "ما أقامُوا الصّلاة وآتُوا الزّكاة وأطاعُوا اللّه ورسُولهُ وأعطُوا من المغانم خُمس اللّه"(3). 7 ـ كتب لجهينة بن زيد فيما كتب: "وتشربُوا ماءها على أن تُؤدّوا الخُمس "(4). 8 ـ كتب لملوك حمير فيما كتب: "وآتيتُمُ الزكاة من المغانم خُمس اللّه وسهم النبيّ وصفيّه وما كتب اللّهُ على المُؤمنين من الصّدقة "(5). 9 ـ كتب لبني ثعلبة بن عامر: "من أسلم منهُم وأقام الصّلاة وآتى الزّكاة وخُمس المغنم وسهم النّبيّ والصفّى"(6). 10 ـ كتب إلى بعض أفخاذ جهينة: "من أسلم منهُم ... وأعطى من الغنائم الخُمس" (7). ويتبيّن ـ بجلاء ـ من هذه الرسائل أنّ النبيّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لم يكن يطلب منهم أن يدفعوا خمس غنائم الحرب التي اشتركوا فيها بل كان يطلب ما استحقّ في أموالهم من خمس وصدقة.

_____ 1- طبقات ابن سعد 1: 269 ـ 270. 2- طبقات ابن سعد 1: 269 ـ 270. 3- طبقات ابن سعد 1: 269 ـ 270. 4- الوثائق السياسيّة:142. 5- فتوح البلدان 85:1، وسيرة ابن هشام 4:258. 6- الإصابة 2:189، واسد الغابة 3:34. 7- سنن أبي داود 2:55 الباب (20) وسنن النسائيّ 2:179.